





"ميثاق الأطروحة"

المنشور بالجريدة الرسمية عدد 5674	البيداغوجية لسلك الدكتوراه	الوطني للضوابط	وعلى الدفتر	بناء
	أكتوبر 2008.	1429 الموافق ل 16	يخ 16 شوال	بتار

وبناء على اعتماد تكوينات الدكتوراه : " اللغات والتراث والتهبئة المجالية "

الدكتوراه:	سم الطالب المسجل في
طروحة:	 لأستاذ المشرف على الأد
ة البحث المستقبلة (المختبر): :	لأستاذ المسؤول عن بني
لدكتوراه:لدكتوراه المستعملين المستعمل	مدير مركز دراسات في ا

مت المصادقة بالإجماع بين كل الأطراف على مقتضيات هذا الميثاق:

- يتضمن ميثاق الأطروحات الالتزامات المتبادلة لتحضير الأطروحة في ظروف جيدة طيلة مدتها وظروف عمل الطالب، والتأطير والتتبع، وكذا واجبات وحقوق الطالب، وشروط وكيفية تمديد مدة إنجاز الأطروحة.وتحدد بشكل دقيق مراحل تحضير الأطروحة والالتزامات المتبادلة بين كل من الطالب والمشرف والمسؤول عن البنية والمدير طيلة مدة إنجاز الأطروحة.
- يندرج التسجيل بالدكتوراه في إطار توافق بين كل الأطراف الموقعة على هذا الميثاق. ويتطرق هذا التوافق لموضوع الأطروحة وظروف العمل الضرورية لتقدم أعمال البحث، في إطار الإجراءات التنظيمية الجارى بها العمل.
- عند التسجيل الأول في الدكتوراه، يوقع على نص هذا الميثاق كل من الطالب والمشرف والمسؤول عن البنية والمدير تحت إشراف رئيس مجلس المركز ورئيس الجامعة.

1 -الدكتوراه: مرحلة لتهيئ مشروع شخصي ومهني:

- يندرج تحضير الأطروحة ضمن مشروع شخصي ومهني محدد الأهداف والمتطلبات، ويستوجب وضوح الرؤية من حيث الأهداف المسطرة، والوسائل المخصصة لبلوغها، والمسطرة المعتمدة لإنجازها.
- يتعين على الطالب أن يتقيد بالنظام الداخلي للمركز، وأن يواظب على المشاركة في التكوينات والندوات والمحاضرات التي ينظمها المركز، إذ ينظم هذا الأخير تكوينات تكميلية لفائدة الطلبة المسجلين في الدكتوراه، تهدف إلى توسيع دائرة تخصصهم وكفاءاتهم التي من شأنها الرفع من فرص اندماجهم في الحياة المهنية. وتتوج هذه التكوينات التكميلية بشهادة يسلمها المدير بناءا على مقتضيات الملف الوصفى.
- يسهر مركز الدراسات في الدكتوراه على توجيه الطالب للاهتمام بسوق الشغل ونسج علاقات مع المشغلين المحتملين (مختبرات، جامعـات، مقـاولات، جمعيـات، إدارات...). يـتم ذلـك عـبر مشـاركة الطالب في اللقاءات المنظمة من قبل المركز مع الفاعلين الاقتصاديين والاجتماعيين والمهنيين، أو عبر

ميثاق الأطروحة

تداريب قصيرة المدى داخل المقاولات أو مكاتب الدراسات والخبرة أو المؤسسات القضائية أو الإدارات أو الجمعيات أو مؤسسات أخرى، وذلك حسب تخصصات وطبيعة بنيات البحث بالجامعة.

تؤخذ بعين الاعتبار المشاركة المنتظمة والمواظبة في الندوات والتكوينات التكميلية والأيام الدراسية والتداريب واللقاءات مع الفاعلين الاقتصاديين والاجتماعيين والمهنيين عند أي تمديد محتمل لمدة تحضر الأطروحة.

2. موضوع الأطروحة وإنجازها:

- على يحصل المترشح، بعد تسجيله في الأطروحة، من قبل كل من المسؤول عن البنية والمشرف، على جميع التوضيحات حول موضوع بحثه، وسياق إنجاز الأطروحة وبنية البحث. ويتم توضيح إشكالية الموضوع وتموقعه ضمن موضوعات المختبر أو بنية البحث.
- يتم اختيار الموضوع بناء على اتفاق بين الطالب والمشرف، يعبر عنه عند التسجيل. ويجب أن يفرز هذا الموضوع عملا يتميز بطابع الجدة والجدية في التكوين، ويُفترض أن يتم إنجازه خلال مدة ثلاث سنوات.
- على المشرف، باعتباره متمكنا من موضوع البحث المعني وملما بجوانبه وراهنيته، أن يساعد الطالب على إبراز تميز الأطروحة.
- سهر المشرف على اندماج الطالب في بنية البحث وتمكينه من الوسائل والمعدات الموضوعة رهن إشارة الأساتذة الباحثين أعضاء هذه البنية (تجهيزات علمية، وسائل معلوماتية، مراجع، إمكانيات المشاركة في الندوات والمحاضرات، تقديم عمله وعرض نتائجه في الاجتماعات واللقاءات العلمية...).
- على الطالب احترام الأنظمة الداخلية للمؤسسات التي يعمل بها وكذا الضوابط العلمية والأخلاقية.
- يجب على الطالب إخبار المشرف على أطروحته مراحل تقدم أعماله وبالصعوبات التي قد تعترضه.

تأطير وتتبع الأطروحة:

- يشرف على الأطروحات الأساتذة المنتمون لبنيات البحث المكونة للمركز.
 - مكن تأطير البحث بإشراف مشترك.
- الله يلتزم الطالب بإنجاز تقارير مرحلية حول تقدم أشغال البحث يرفعها إلى المشرف على أطروحته، وبتقديم أعماله في الندوات واللقاءات العلمية.
- الأخذ بها بناء على النتائج المحصل عليها.
 - عقدم المشرف إلى المدير عند كل إعادة تسجيل تقريرا مفصلا حول تقدم إنجاز الأطروحة.

4. مدة إنجاز الأطروحة و مناقشتها:

- تحدد مدة تهيئ الدكتوراه في ثلاث سنوات. وعند متم السنة الثانية يتعين دراسة مدى تقدم أعمال البحث مع التاريخ المرتقب للمناقشة.
 - اى تمديد لمدة تحضير الأطروحة يكتسى طابعا استثنائيا.
 - **المديد بناء على طلب خطى من الطالب:**
 - لسنة من قبل رئيس المؤسسة، باقتراح من المدير، وبعد استطلاع رأي المشرف.

ميثاق الأطروحة

- لسنة ثانية من قبل رئيس الجامعة، باقتراح من رئيس المؤسسة، وبعد استطلاع رأي المدير والمشرف.
- لسنة ثالثة و أخيرة من قبل رئيس الجامعة، باقتراح من رئيس المؤسسة، وبعد استطلاع رأي المدير والمشرف.
 - في جميع الحالات، يتطلب تهيئ الأطروحة تجديدا سنويا لتسجيل الطالب في الدكتوراه.
- على عنح الترخص بهناقشة الأطروحة من قبل رئيس الجامعة باقتراح من رئيس المؤسسة بناء على رأي المشرف و المدير. وقبل المناقشة تقوم لجنة علمية بدراسة الأطروحة طبقا للضوابط الوطنية لسلك الدكتوراه.
- يعين رئيس وأعضاء لجنة المناقشة من قبل رئيس المؤسسة باقتراح من المدير بعد استطلاع رأي المشرف.
 - يتعين على الأطراف المعنية احترام الالتزامات المتعلقة بمدة و شروط إنجاز الأطروحة. عند الإخلال بالالتزامات المنصوص عليها في هذا الميثاق يحال الأمر على مجلس المركز للبت فيه.
 - تعتبر قرارات مجلس المركز ملزمة لجميع الأطراف.

5. نشر وتقييم النتائج:

- تعتبر المنشورات العلمية المستخلصة من البحث، و البراءات العلمية من بين معايير تقييم جودة و جدة أعمال الأطروحة.
 - يجب تسجيل اسم الطالب في قائمة المؤلفين المشتركين لأي منشور مقتطف من أعمال بحثه.

6. المستقبل المهنى للطالب المسجل في الدكتوراه:

■ يتعين على الطالب استشارة المشرف بخصوص سبل إدماجه في المجال المهني و ذلك خلال مدة إنجاز الأطروحة.

فاس في :

المشرف على الأطروحة:	الطالب:
مدير مركز الدراسات في الدكتوراه:	مدير بنية البحث المستقبلة: